

مرسوم بدعوة مجلس النواب لعقد دورة استثنائية

**مرسوم رقم 2.89.101 صادر في 15 من رجب 1409 (22 فبراير 1989)
بدعوة مجلس النواب لعقد دورة استثنائية¹**

الوزير الأول،

بناء على الفصل 39 من الدستور؛

رسم ما يلي:

المادة الأولى

يعقد مجلس النواب دورة استثنائية في 20 من رجب 1409 (27 فبراير 1989) لدراسة مشروع القانون رقم 03.89 القاضي بالموافقة على مبدأ تصديق معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من رجب 1409 (22 فبراير 1989).

الإمضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

¹ - الجريدة الرسمية عدد 3982 بتاريخ 15 رجب 1409 (22 فبراير 1989)، ص 238.